

بنك بيمو ش.م.ل.

المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٥

فيدوسيار الشرق الأوسط
أوتوستراد ميرنا الشالوحي
The Bridge سنتر، بلوك ب، ط ٦
صندوق بريد: ١٦٧ - ١١٠
بيروت ٢٠٢٠ ١١٠٧ - لبنان

هاتف: ٩٦١ ١ ٤٨٠٩١٧ / ٧٢٣
فاكس: ٩٦١ ١ ٤٩٦٦٨٢
dfk@fmofiduciaire.com
www.fmofiduciaire.com

BDO، سماعيل، غلام وشركاهم
بناية غلام، شارع السيوفي
بيروت
صندوق بريد: ١١٠٠٥٨، رياض الصلح
بيروت - ٢٠٥٠ ١١٠٧، لبنان
س.م.: ٥٧٠

هاتف: ٣٢٣٦٧٦ (٠١) فاكس: ٢٠٤١٤٢ (٠١)
bdo@bdo-lb.com
www.bdo-lb.com

الى السادة المساهمين المحترمين
بنك بيمو ش.م.ل.
بيروت - لبنان.

تحية وبعد،

لقد تم تعييننا لتدقيق البيانات المالية العائدة لبنك بيمو ش.م.ل. لعام ٢٠٢٥ التي أصدرنا بشأنها تقريرنا السليبي بتاريخ ٦ تموز ٢٠٢٦ والتأكيدات التي استلمناها من الادارة.

نرفع لكم تقريرنا هذا عملاً بأحكام المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني.

توجب المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني ان يخضع كل تعامل مع اعضاء ورئيس مجلس الادارة والمدير العام المساعد، وكل مساهم يملك بصورة مباشرة او غير مباشرة حقوق تصويت تزيد عن خمسة بالمائة (٥٪) في رأسمال الشركة، لترخيص مسبق من مجلس الادارة يتعلق بكل عقد أو اتفاق أو التزام منوي إجراءه مع الشركة، أكان العقد أو الاتفاق أو الالتزام المذكور جارياً بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تحت ستار شخص ثالث على ان يستثنى من هذا الموجب، العقود والاتفاقيات والالتزامات التي يكون موضوعها عمليات عادية بين الشركة وزبائنها.

كما يخضع لترخيص مجلس الادارة المسبق كل اتفاق بين المصرف وشركة اخرى، اذا كان اي من الاشخاص المذكورين أعلاه:

- شريكا يملك بصورة مباشرة أو غير مباشرة حقوق تصويت تزيد عن خمسة بالمائة (٥٪) في رأسمال تلك الشركة.
- أو شريكاً متضامناً أو شريكاً مفوضاً في تلك الشركة مهما كانت نسبة حصصه في رأسمالها في حال كانت شركة تضامن أو شركة توصية.
- أو مديراً لتلك الشركة أو عضواً في مجلس إدارتها.

وفي جميع الحالات لا يعتبر الترخيص نافذاً إلا بعد مصادقة الجمعية العمومية عليه.

مع مراعاة أحكام القوانين والأنظمة الخاصة بالمصارف والأسواق المالية ان المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني تحظر على كل من اعضاء ورئيس مجلس الادارة والمدير العام والمدير العام المساعد ومفوضي المراقبة لديها وأي مساهم يمتلك بصورة مباشرة أو غير مباشرة حقوق تصويت تزيد عن خمسة بالمائة (٥٪) في رأسمالها ان يستحصلوا من الشركة بأي طريقة كانت على قرض أو على تسهيلات أو على كفالة أو أية ضمانات تجاه الغير.

بنك بيمو ش.م.ل.

صفحة ٢

أ- تسهيلات للجهات المرتبطة خاضعة لأحكام المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف
قمنا بإعداد التقرير الخاص المنصوص عنه في المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٥.

ب- التعامل القائم مع شركات مقربة وأعضاء مجلس الإدارة
١- يقوم المصرف في سياق أعماله بعمليات توظيف واستقراض وعمليات مصرفية أخرى مع مجموعة من المصارف المقربة في أوروبا وسوريا ودبي.

٢- BEMO EUROPE S.A. (سابقاً Banque de l'Europe Méridionale S.A.)
يملك المصرف المقرّب BEMO EUROPE S.A. سندات دين مرسومة وأسهم تفضيلية صادرة من بنك بيمو ش.م.ل. بقيمة ٣,٤٠٠,٠٠٠ دولار أميركي (٣٠٤,٣ مليار ل.ل.) و ٢,٣٨٠,٠٠٠ دولار أميركي (٢١٣,٠١ مليار ل.ل.) على التوالي كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٥.

٣- Banque Bemo Europe – Banque Privée S.A.
يملك المصرف المقرّب Banque Bemo Europe – Banque Privée S.A. أسهم تفضيلية صادرة من بنك بيمو ش.م.ل. بقيمة ٤٠٠,٠٠٠ دولار أميركي (٣٥,٨ مليار ل.ل.) كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٥.

ج- بدلات حضور رئيس وأعضاء مجلس الإدارة
لقد تمّ خلال سنة ٢٠٢٥ دفع بدلات حضور لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة الحاليين بلغ مجموعها ٢٢٤,٤٤٤ دولار أميركي ما يوازي ٢٠,٠٨٨ مليون ل.ل.

د- ودائع الجهات المقربة
بلغت ودائع الجهات المقربة ٨٢١,٣٩٤ مليار ل.ل. كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٥.

هـ - أتعاب رئيس مجلس الإدارة – المدير العام
لقد تمّ خلال سنة ٢٠٢٥ دفع مخصصات وأتعاب وبدلات تمثيل وانتقال الى رئيس مجلس الإدارة – المدير العام الدكتور رياض عبي بلغت قيمتها ١٦,١١٠ مليار ل.ل.

وقد أكدت لنا إدارة المصرف بأنه لا يوجد أية عمليات، عقود، اتفاقيات أو التزامات أخرى خلال العام ٢٠٢٥ بين المصرف والأشخاص المذكورة في الفقرتين ١ و ٢ من المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني، تخضع لترخيص مسبق من مجلس الإدارة، وفقاً لأحكام هذه المادة. كما أكدت لنا ان جميع العمليات، العقود، الاتفاقيات والالتزامات الأخرى بين المصرف والأشخاص المذكورة في الفقرتين ١ و ٢ من هذه المادة خلال العام ٢٠٢٥ كان موضوعها عمليات عادية بين المصرف وزبائنه ومستثناة من هذا الموجب ومن احكام الترخيص.

بنك بيمو ش.م.ل.

صفحة ٣

تنص المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني على انه في جميع الحالات لا يعتبر الترخيص نافذا الا بعد مصادقة الجمعية العمومية عليه.

ان مسؤوليتنا هي تقديم للجمعية العمومية تقريرنا الخاص المتعلق بالعقود والإتفاقيات والإلتزامات التي خضعت للترخيص المسبق، والتي تم إبلاغنا عنها من قبل مجلس الإدارة.

إن مجلس الإدارة يقترح على الجمعية العمومية ما يلي:

- ١- المصادقة على الأعمال المشار اليها فيما قبل،
- ٢- الترخيص له للتعامل مع المصارف الشقيقة خلال سنة ٢٠٢٥.

ليست لنا اية ملاحظة بخصوص إقتراحات مجلس الادارة.

د.ف.ك. فيدوسيار الشرق الأوسط
الدار

BDO سماعيل، غلام وشركاهم
٦ تموز ٢٠٢٦
بيروت، لبنان